

العلاقات البشرية في التربية
اللعبة والعمل والرياضة وانماط السلوك عند الاطفال
طرق التربية

ب - الفنون التربوية :

- 1 - الفنون الرياضية
الرياضة الجماعية (كرة السلة - كرة القدم - كرة اليد - الكرة الطائرة)
- الرياضة الفردية (الألعاب القوى - الجمباز - السباحة - رفع الأثقال الخ . . .)

2 - طرق تدريس التربية البدنية والرياضية
الدائرة الابتدائية
الدائرة الثانوية

3 - التدريب الرياضي (التخطيط - الترتيب الخ . . .)

(2) المدربون التابعون لادارتي الشباب والطفولة

أ - دراسة نص :
النمو والتطور الشفافي

التربية والبيئة

العلاقات البشرية في التربية
منظمات الشباب (اهدافها ووسائل اعمالها)
أهمية الوسط الثالث

ب - الفنون التربوية :

التعبير الجسماني
التعبير الشفوي والكتابي
التعبير الدرامي
الوسائل السمعية والبصرية والتكوين الثقافي

قرار

من وزير الشباب والرياضة مؤرخ في 20 نوفمبر 1976 يتعلق بفتح الامتحان الرامي إلى ادماج المدربين المتربصين والوقتنيين في رتبة معلم التربية البدنية والرياضية او منشط كوقتنيين

ان وزير الشباب والرياضة ،

بعد اطلاعه على القانون عدد 12 لسنة 1968 المؤرخ في 3 جوان 1968 المتعلق بضبط القانون الأساسي العام لاغوات الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصفة الإدارية
وعلى الامر عدد 541 لسنة 1976 المؤرخ في 22 جوان 1976 المتعلق بتنقيح واتمام الامر عدد 952 لسنة 1974 المؤرخ في 2 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط القانون الأساسي الخاص بسلك التعليم العامل بمعاهد التعليم والمؤسسات التابعة لوزارة الشباب والرياضة وخاصة على الفصل الثالث منه وعلى جميع النصوص التي تفتحه او تعممه

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - يفتح بوزارة الشباب والرياضة امتحان على الاختبارات الكتابية التالية من الامر المشار اليه اعلاه عدد 541 لسنة 1976 المؤرخ في 22 جوان 1976 والرامي إلى ادماج المدربين المتربصين والوقتنيين في رتبة معلم التربية البدنية والرياضية او منشط كوقتنيين

حسب الشروط التالية :

من وزير الشباب والرياضة مؤرخ في 19 نوفمبر 1976 يتعلق بضبط نظام وبرنامجه الامتحان الرامي الى ادماج المدربين المتربصين والوقتنيين في رتبة معلم التربية البدنية والرياضية او منشط كوقتنيين

ان وزير الشباب والرياضة ،

بعد اطلاعه على القانون عدد 12 لسنة 1968 المؤرخ في 3 جوان 1968 المتعلق بضبط القانون الأساسي العام لاغوات الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصفة الإدارية

وعلى الامر عدد 541 لسنة 1976 المؤرخ في 22 جوان 1976 المتعلق بتنقيح واتمام الامر عدد 952 لسنة 1974 المؤرخ في 2 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط القانون الأساسي الخاص بسلك التعليم العامل بمعاهد التعليم والمؤسسات التابعة لوزارة الشباب والرياضة وخاصة على الفصل الثالث منه وعلى جميع النصوص التي تفتحه او تعممه

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - ينظم الامتحان المنصوص عليه بالفصل الثالث من الامر المشار اليه اعلاه عدد 541 لسنة 1976 المؤرخ في 22 جوان 1976 والرامي إلى ادماج المدربين المتربصين والوقتنيين في رتبة معلم التربية البدنية والرياضية او منشط كوقتنيين

حسب الشروط التالية :

الفصل 2 - يمكن ان يشارك في الامتحان المذكور اعلاه المدربون المتربصون والوقتنيون بوزارة الشباب والرياضة

الفصل 3 - تضييق قائمة النهاية للمترشحين من طرف وزير الشباب والرياضة

الفصل 4 - يشتمل الامتحان على الاختبارات الكتابية التالية وكما وقع ضبطها بالملحق :

أ - دراسة نص في المعنى العام والتربية باللغة العربية او الفرنسية حسب اختيار المترشح

المدة : ساعتان

الضارب :

ب - مقال باللغة العربية او الفرنسية حسب اختيار المترشح يتعلق بغراض الفنون التربوية او الانشطة الرياضية

المدة : 3 ساعات

الضارب :

الفصل 5 - يعين رئيس لجنة الامتحان وبقية اعضائها من طرف وزير الشباب والرياضة

الفصل 6 - كل عدد دون 6 من 20 في اي مادة من المواد يكون موجبا لا خفاق المترشح

الفصل 7 - تضييق قائمة الناجحين نهائيا في هذا الامتحان من طرف وزير الشباب والرياضة

تونس في 19 نوفمبر 1976

وزير الشباب والرياضة

فؤاد المزعر

اطلع عليه
وزير الاول
الهادي نويرة

ملحق

I) المدربون التابعون لادارة التربية البدنية والرياضية

1 - دراسة نص :
التربية والبيئة

تونس في 20 نوفمبر 1976

وزير الشباب والرياضة

فؤاد المزعر

اطلع عليه
وزير الاول
الهادي نويرة